

مجلة العلوم القانونية والسياسية

دورية نصف سنوية متخصصة محكمة دوليا
تصدرها كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة الوادي - الجزائر

ISSN 2170-0435

في هذا العدد:

- ☒ خوخصة الحرب
بقلم : د. فريدة بلفرارق (جامعة باتنة - الجزائر)
- ☒ ادعاء مجلس الأمن أمام المحكمة الجنائية الدولية
بقلم : أ. بن بو عبد الله نورة (جامعة خنشلة - الجزائر)
- ☒ دور الدولة ومسؤوليتها القانونية في الأزمة المالية الحالية
بقلم د. أحمد الجبير (جامعة العين - الإمارات العربية المتحدة)
- ☒ المعايير الدولية المقررة بشأن تحديد السن الأدنى لعاملة الأطفال في ظل المنظمة الدولية للعمل
بقلم أ. ثوابتي إيمان ربما سرور (جامعة سطيف - الجزائر)
- ☒ حجية الدفاتر التجارية الإلكترونية في الإثبات
بقلم : د. أحمد محمود المساعدة (جامعة المجمعة - المملكة العربية السعودية)
- ☒ إجراءات المتابعة القضائية للشخص المعنوي المسؤول جزائياً بين التشريعين الفرنسي والجزائري
بقلم : أ. فتحي محدثه وإدريس قرفي (جامعة بسكرة - الجزائر)
- ☒ الزواج والطلاق، ممارسات اجتماعية سوفيتية أواخر القرن 19 م من خلال عقود المحاكم الشرعية
بقلم أ. عثمانى الجبارى (جامعة الوادى - الجزائر)
- ☒ العدول عن الخطأ وأثره في استرداد المهر والهدايا " دراسة مدعاة بالاجتهد القضائي الجزائري "
بقلم أ. حاج أحمد عبد الله (جامعة الوادى - الجزائر)
- ☒ إثبات النسب نصاً وتطبيقاً وأثر المستجدات العلمية عليه
بقلم أ. سامية بلجراف (جامعة بسكرة - الجزائر)
- ☒ مستقبل وأفاق البلدية في الجزائر في ظل القانون 11/10
بقلم أ. بوحانة ثابتى (جامعة سعيدة - الجزائر)

العدد الرابع - السنة الثالثة: صفر 1433 هـ، يناير (كانون الثاني) 2012

منشورات جامعة الوادي

مجلة العلوم القانونية والسياسية

مطوية نصف سنوية متخصصة محكمة دوليا
تقديرها كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة الواجهة - الجزائر

العدد الرابع. السنة الثالثة : صفر 1433 هـ / يناير (كانون الثاني) 2012 م

ISSN 2170-0435

الرئيس الشرفي :
أ. د. الطاهر سعد الله

مدير المجلة :
أ. محمد الصالح خراز

رئيس التحرير :
أ. عبد القادر حوبه

أعضاء هيئة التحرير :
أ. د. أبو بكر لشتبه
أ. د. عبد الرزاق زوينة
د. إبراهيم رحماني
د. علي قريشي
د. فاروق خلف
أ. المكي دراجي
أ. إدريس كمال فتحي
أ. الصادق جراینة

من أكتابه [هيئة العلميين الاستشاريين]

- أ.د. أبو بكر لشوب(جامعة الوادي)
أ.د. أحمد عبد الرحمن الملحم (جامعة الكويت)
أ.د. جمال عبد الناصر مانع (جامعة عتابة)
أ.د. جون بيار كوربيان (فرنسا)
أ.د. حسين الدوري (العراق)
أ.د. شفيق السامرائي (جامعة لاهاي . هولندا)
أ.د. شفيق سعيد(تونس)
أ.د. رقية عواشرية (جامعة باتنة)
أ.د. عبد الرزاق زويينة (جامعة الجزائر)
أ.د. علي محي الدين علي القره داغي (جامعة قطر)
أ.د. عمار بوضياف (جامعة تبسة)
أ.د. عمار جفال (جامعة الجزائر)
أ.د. عمر سعد الله (جامعة الجزائر)
أ.د. فريدة مزياني(جامعة باتنة)
أ.د. فوزي أوصديق (جامعة قطر)
أ.د. مازن ليلو راضي (جامعة دهوك . العراق)
أ.د. مبروك غضبان (جامعة باتنة)
أ.د. محمد الصغير بعلی (جامعة عتابة)
أ.د. محمد الغالي (جامعة القاضي عياض . المغرب)
أ.د. محمد الناصر بوغزاله (جامعة الجزائر)
أ.د. محمد مروان (جامعة وهران)
أ.د. محمد ناصر الواد(تونس)
أ.د. محمد يوسف الزعبي (جامعة البحرين)
أ.د. نادية هوضيبل(جامعة الجزائر)
أ.د. وهبي محمد مختار(السودان)
أ.د. يلس شاووش بشير(جامعة وهران)

- تتعاون المجلة مع أكثر من مائة محكم متخصص من داخل وخارج الوطن من لهم درجة الأستاذية في التعليم العالي.

توجه جميع المراسلات باسم السيد:

رئيس تحرير مجلة العلوم القانونية والسياسية - جامعة الوادي
كلية الحقوق العلوم السياسية بحى النور - ص . ب : 789 الوادي 39000 الجزائر
هاتف - فاكس : 032 21 72 15
- البريد الإلكتروني: rev.sci.juri@gmail.com
- الموقع الإلكتروني: www.facdroit39.com

قائمة المحتويات

مجلة العلوم القانونية والسياسية : العدد (4) - السنة (3) : صفر 1433 هـ / يناير (قانون الثاني) 2012 م

الموضع	رقم الصفحة
افتتاحية العدد:	بقلم رئيس التحرير الأستاذ عبد القادر حوبه
خوخصة العرب -	09 بقلم : د. فريدة بلضراق (جامعة باتنة - الجزائر)
ادعاء مجلس الأمن أمام المحكمة الجنائية الدولية	27 بقلم : أ. بن بو عبد الله نورة (جامعة خنشلة - الجزائر)
دور الدولة ومسؤوليتها القانونية في الأزمة المالية العالمية	51 بقلم د. أحمد الجبير (جامعة العين - الإمارات العربية المتحدة)
المعايير الدولية المقررة بشأن تحديد السن الأدنى لمعاملة الأطفال في ظل المنظمة الدولية للعمل	81 بقلم أ. ثوابتي إيمان ريم سرور (جامعة سطيف - الجزائر)
حجب الدفاتر التجارية الإلكترونية في الإثبات	105 بقلم : د. أحمد محمود المساعدة (جامعة المجمعة - المملكة العربية السعودية)
إجراءات المتابعة القضائية للشخص المعنوي المسؤول جزائياً بين التشريعين الفرنسي والجزائري	143 بقلم : أ. فتحي محدثه وإدريس قرفي (جامعة بسكرة - الجزائر)
الزواج والطلاق، ممارسات اجتماعية سوفيتية أواخر القرن 19 هـ من خلال عقود المحاكم الشرعية -	157 بقلم أ. عثمانى الجبارى (جامعة الوادى - الجزائر)
العدول عن الخطبة وأثره في استرداد المهر والهدايا " دراسة مدعومة بالاجتهاد القضائي الجزائري "	171 بقلم أ. حاج أحمد عبد الله (جامعة الوادى - الجزائر)
إثبات النسب نصاً وتطبيقاً وأثر المستجدات العالمية عليه	195 بقلم أ. سامية بلجراف (جامعة بسكرة - الجزائر)
مستقبل وأفاق البلدية في الجزائر في ظل القانون 10/11	231 بقلم أ. بوحانة ثابتى (جامعة سعيدة - الجزائر)

قواعد النشر في المبالغ

- . أن لا يكون البحث منشوراً أو مقدماً للنشر في مجلة أخرى.
- . أن لا يكون البحث مستلاً من رسالة جامعية أو من كتاب سبق نشره.
- . أن يكون البحث في نطاق اختصاص المجلة (العلوم القانونية والسياسية) وأن يتسم بالجدة والإضافة.
- . يشترط في البحوث ذات الصبغة النقدية التزام الموضوعية وتجنب العبارات الجارحة.
- . أن يتراوح عدد صفحات البحث من خمسة عشر صفحة إلى ثلاثين صفحة من الحجم A4.
- . أن يلتزم الباحث بمعايير البحث العلمي وقواعده مع مراعاة التصحيح الدقيق للبحث.
- . أن يرقن بحثه بخط "تراديسيونال أرابيك" صفحات A4 16 بالنسبة للمتن، و12 بالنسبة للحاشية وفق صيغة وورد، وأن تكون الحواشي والإحالات آخر البحث وفق ترتيمه تسلسلي مع ذكر البيانات الكاملة للمصادر والمراجع المعتمدة.
- . يرفق البحث بملخص في حدود مائة كلمة. مع ترجمته إلى إحدى اللغتين الفرنسية أو الإنجليزية.
- . يرسل البحث عبر بريد المجلة الإلكتروني، أو يرسل في قرص ممغنط CD مع سختين ورقيتين عبر العنوان البريدي للمجلة.
- . يرفق الباحث خطاباً موقعاً منه يطلب فيه نشر بحثه، متضمناً تصريحاً بكون بحثه ليس جزءاً من رسالة جامعية أو كتاب منشور أو أرسل للنشر في دوريات أخرى.
- . يرفق البحث بالسيرة الذاتية للكاتب متضمنة درجة العلمية ووظيفته وعنوانه الكامل (المهني - الشخصي) البريدي والإلكتروني ورقم الهاتف.
- . تعرض البحوث على لجنة فحص أولي للنظر في مدى استيفائها لشروط النشر، ثم توجه إلى التحكيم المتخصص بشكل سري.
- . ترسل المجلة وعداً بالنشر بمجرد وصول التقارير الإيجابية. كما ترسل اعتذاراً عن النشر إذا كانت التقارير غير إيجابية دون الالتزام بإعادة إرسال الأبحاث إلى أصحابها أو بيان مبررات الامتناع عن النشر.
- . يُعطى الباحث في حالة نشر بحثه ثلاثة نسخ من العدد الذي نشر فيه بحثه.
- . تمتلك المجلة حقوق نشر البحوث المقبولة فيها للنشر، ولا يجوز نشرها لدى جهة أخرى إلا بعد الحصول على ترخيص رسمي من المجلة.
- . لا يحق للباحث طلب عدم نشر بحثه بعد تحكيمه وقبوله للنشر.
- . ما ينشر في المجلة يعبر عن رأي كاتبه، ولا يمثل بالضرورة رأي المجلة.
- . يخضع ترتيب الموضوعات بالمجلة لاعتبارات فنية لا ترتبط برتبة الباحث ولا بمكانته العلمية.



حقوق الملكية الفكرية

(الأهمية- الحماية الدولية والوطنية)

تعتبر قوانين الملكية الفكرية ظاهرة قانونية حديثة النشأة بالمقارنة مع بقية فروع القانون الأخرى، فإذا كان حق الملكية في حد ذاته لم يكن يتعلق في البداية إلا بتلك الحقوق التي تقع على أشياء مادية، فإن التطور القانوني أدى إلى ظهور نوع جديد من حقوق الملكية، وهي تلك التي ترد على أشياء غير مادية وتسمى بحقوق الملكية الفكرية.

وتنقسم الملكية الفكرية إلى قسمين: الملكية الأدبية والفنية وتسمى بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، أما القسم الثاني فيتصل بالملكية الصناعية وتسمى بحقوق المخترع.

والملكية الأدبية والفنية هي تلك المتعلقة بمجموعة المزايا الأدبية والمالية التي ثبتت لمؤلفها، سواءً أكان كاتباً أو فناناً على مصنفه، وتسمى بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

أما الملكية الصناعية فهي تلك المتعلقة بحق الأشخاص الطبيعية والمعنوية على الاختراعات التي يقومون بها، الرسوم والنماذج، العلامات والبيانات التجارية وأسمائهم التجارية، وتسمى كذلك بحق المخترع.

وتشير أهمية الملكية الفكرية في اعتبارها كمؤشر لمدى تقدم الدولة أو تخلفها، ونتيجة لذلك سارعت الدول إلى توفير الحماية القانونية على الأصعدة الوطنية، وانعكس ذلك أيضاً على الصعيد الدولي ، حيث أبرمت الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية الملكية الفكرية نظراً للبعد الدولي والعالي لحماية حقوق الملكية الفكرية.

على الصعيد الدولي، كان مؤتمر "برن" قد وضع تنظيمياً دولياً يتعلق بحقوق المؤلفين عام 1886 . وبخصوص الملكية الصناعية، فقد أبرمت اتفاقية باريس عام 1883 المتعلقة بحماية الملكية الصناعية ومكافحة المنافسة غير المشروعة. وعدلت اتفاقية باريس المتعلقة بالملكية الصناعية عدة مرات طبقاً لقرارات المؤتمرات الدولية.

وعلى الصعيد الوطني، فقد أصدرت الجزائر منظومة قانونية متكاملة تتعلق بهذا المجال، وهي تندعمن حين لآخر تبعاً للتطورات الاقتصادية المتسرعة. ففي مجال الملكية الأدبية والفنية، صدر المرسوم الرئاسي رقم 341/97 لعام 1997 المتعلق بانضمام الجزائر إلى اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية لعام 1886 والتي تبعتها تعديلات مختلفة. وصدر الأمر 96/16 لعام 1996 المتعلق بالإيداع القانوني، والأمر 03/05 لعام 2003 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. وفي مجال الملكية الصناعية، صدر الأمر 75/02 لعام 1975 المتعلق بمصادقة الجزائر على اتفاقية باريس المتعلقة بحماية الملكية الصناعية. كما شكلت الجزائر منظومة قانونية تتعلق ب المجالات الملكية الصناعية مثل الأمر 86/66 المتعلق بالرسوم والنماذج، والأمر 76/65 لعام 1976 المتعلق بسميات المنتج، والقانون 09/03 لعام 2009 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، والأمر 06/03 لعام 2003 المتعلق بالعلامات، والأمر 03/07 لعام 2003 المتعلق ببراءات الاختراع، والأمر 03/08 لعام 2003 المتعلق بحماية تصاميم الشكلية للدواوير المتكاملة. كما تضمن قانون الجمارك نصوصاً تتعلق بحماية الملكية الفكرية.

وأنشأت الجزائر تدعيمها لحماية الملكية الفكرية جهازاً لضبط الملكية الصناعية بالمرسوم التنفيذي رقم 98/68 لعام 1998 ويتضمن إنشاء المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية ويحدد قانونه الأساسي. كما أنشأت جهازاً لضبط الملكية الأدبية والفنية بالمرسوم التنفيذي رقم 356/05 لعام 2005 ويتضمن القانون الأساسي للديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وتنظيمه وسيره.

إن هذه المنظومة القانونية أصبحت مهمة جداً، خاصة وأن موضوع الملكية الفكرية أصبح يشكل أحد أهم المواضيع الرئيسية في مجال العلاقات الدولية الاقتصادية، وكان لقيام منظمة التجارة العالمية وإبرام اتفاقية الجوانب التجارية من حقوق الملكية (تريس) دور في هذا المجال، حيث أخضعت حقوق الملكية الفكرية لمسائل التجارة، وأصبح لمنظمة التجارة العالمية حق اتخاذ الإجراءات التي من شأنها أن تضمن حماية هذه الحقوق ضد الدول التي لا تكفلها.

رئيس التحرير
الأستاذ عبد القادر حوبه